

Distr.: General
29 November 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة
الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠:
المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي
والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات
الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد
من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من منظمة راهبات المحبة في الأمريكتين، وهي منظمة غير حكومية
ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق

100113 261212 12-61732X (A)



بيان

ترحب منظمة راهبات المحبة بهذه الفرصة للتحدث أمام الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة للإعراب عن قلقنا العميق فيما يتعلق بالاتجار بالبشر وعلاقته بالعنف ضد المرأة. وما نرغب فيه تحديدا هو إبراز الجهود الجارية وتقديم توصيات فيما يتعلق بمنع العنف وتقديم الخدمات، بغرض القضاء على هذا الاعتداء الصارخ على المرأة.

وما زالت الحالة الراهنة لمن يكرهون على الاتجار بالبشر تصدم كل من تعنيهم حقوق النساء والأطفال. فطبقا لتقدير عالمي وضعته منظمة العمل الدولية في عام ٢٠١٢ لحالات السخرة، فإن ٩,٢٠ مليون شخص يعملون في هذه الظروف في أي وقت معين، بينما يجري استغلال ٧,١٨ مليون شخص في الاقتصاد الخاص. ومن هذا العدد، يتم الاتجار بما نسبته ٨٦ في المائة منهم في أعمال الاستغلال الجنسي التجاري، وتبلغ نسبة النساء والأطفال بين هؤلاء ٩٨ في المائة. والاتجار بالبشر يؤدي إليه انعدام المساواة بين الجنسين كما يؤدي إليه الفقر وانعدام المعرفة بالمخاطر التي يتعرض لها الضحايا الذين تتم غوايتهم للدخول في هذا النوع من الرق.

الأسباب الجذرية للاتجار

إن انعدام المساواة بين الجنسين هي السبب الأساسي للعنف ضد المرأة، بما في ذلك الاتجار بالبشر. فكل فتاة أو امرأة تعتبر "أقل شأنا" تكون قليلة القيمة أو معدومة القيمة ويمكن اغتصابها وضربها وتجويعها وبيعها بدون أن تكون في ذلك بحافاة "للمشروعية". وعلاوة على ذلك فإن المرأة أو الفتاة تعتبر مصدرا متجددا للدخل لأنها يمكن بيعها وإعادة بيعها إلى أن تصبح عديمة القيمة أو تصبح عبئا لا يحقق ربحا بسبب المرض أو كبر السن. وفوق كل ذلك فإنه يتعين حرمان المرأة من التعليم الذي يمكن أن يكون فيه تمكين لها وأن يؤدي إلى تحريرها من سيدها الذي يستعبد لها.

إن الفقر، مضافا إليه الأزمة المالية والاقتصادية العالمية أو فقدان الزوج أو المعيل، تبدأ بالإناث حلزونا منحدرًا يؤثر بشكل غير متناسب على الإناث من جميع الأعمار. وتؤكد خبرتنا في العمل مع النساء المتاجر بهن أن الحرمان يزيد عبء المرأة ويضطررها، مدفوعة باليأس في كثير من الأحيان، إلى البحث عن موارد تعيل بها نفسها وأسرقتها. وهذه هي الطريقة التي تصبح بها فريسة سهلة.

وانعدام المعرفة بمخاطر الاتجار وانعدام الفرص داخل الوطن يؤديان إلى زيادة ملحوظة في التعرض لخطر الاتجار. وبعد أن يتم خداع المرأة أو الفتاة بالوعود والتوقعات الكاذبة عن العمل والتعليم والثروة - أو بعد أن يتم أحيانا بيعها بواسطة أسرهما - لا تجد المرأة أو الفتاة سوى الخداع والتخويف والعبودية والاعتصاب والغرق في الديون بالإضافة إلى الاستغلال الجسدي والنفسي. وبعد أن تحرم المرأة من حياتها السابقة وتعزل عن أسرتها وثقافتها ومعتقداتها الدينية فإنها تدخل عالما مظلما يقوم على القهر والعنف وربما الموت.

الجهود المبذولة حاليا

إن بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه، الذي جاء مكملا لاتفاق الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الذي تم اعتماده على الصعيد الدولي وصدقت عليه ١٥٤ حكومة وطنية، يظهر زيادة الالتزام بمحاكمة وإدانة من يرتكبون جريمة الاتجار ويوفر مزيدا من الحماية القانونية للضحايا. ومن أمثلة الإجراءات القوية التي اتخذها الاتحاد الأوروبي لمكافحة هذه الجريمة العالمية صدور التوجيه 2011/36/EU الذي أصدره البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن منع ومكافحة الاتجار في البشر وحماية الضحايا.

على أنه بالرغم من هذه المبادرات ما زالت معدلات الإدانة منخفضة وما زال الضحايا منعزلين وغير قادرين على الجهر بما يتعرضون له أو خائفين من القيام بذلك. ويسود بين الجمهور بوجه عام نقص عام في الوعي بهذه المسألة. ولهذا فإن ثمة المزيد مما يجب القيام به.

الطريق إلى الأمام

إن إعمال الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات وإصدار التشريعات التي تتصدى للاتجار بالبشر يتطلبان اتخاذ إجراءات في مجالات المساعدة الإنمائية والتعليم والتدريب والدعم.

زيادة المساعدة الإنمائية

إن الاستثمار في منع الاتجار هو أكثر الاستثمارات فعالية. وتدل تجربة أعضائنا على أنه ينبغي للبلدان المتلقية أن تقيم شراكات مع البلدان الموفدة وأن تقدم لها التمويل من أجل التمكين للمرأة اقتصاديا وقانونيا وسياسيا واجتماعيا للإقلال من الأسباب التي تجعل المرأة عرضة للاتجار.

على أن المساعدة المقدمة من المانحين الرئيسيين إلى البلدان النامية قد انخفضت بنسبة ٣ في المائة تقريبا في عام ٢٠١١، مما يعد كسرا لاتجاه استمر طويلا وهو الزيادات السنوية في تلك المساعدات. وتعتبر المساعدة الإنمائية التي تستهدف توفير فرص العمل للمرأة ودعم مشروعات مكافحة الاتجار مسألة حيوية بالنسبة لوقف الاتجار في منبعه. فتخفيض المساعدة الإنمائية ليس له نتيجة سوى زيادة مستوى الاتجار.

التوسع في فرص تعليم الفتيات في البلدان النامية

إن عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس يصل إلى ما يزيد على ١١٠ ملايين من الأطفال، ٦٠ في المائة منهم تقريبا من الفتيات. ويؤكد أعضاؤنا ممن يعملون في مجال التعليم أن الفتيات المحرومات من التعليم الجيد تقل بالنسبة لهم فرص العمل كما أنهن يدفعن في كثير من الأحيان إلى مواقف يائسة. فالتعليم الذي يركز على التمكين يزود الفتيات بالمهارات بل يتيح لهن أيضا فهم حقوقهن. وتعليم الفتيات في البلدان النامية عامل أساسي للقضاء على الاتجار. كذلك فإن النساء والفتيات يمكن إغواؤهن بعروض الزواج المخادع أو عروض العمل في المنازل. ولهذا يتعين تعريف الفئات الضعيفة بالمضمون الحقيقي للاتجار وبالكيفية التي ستعامل بها هذه الفئات إذا ما تم إغواؤهن للدخول في هذا العالم الخطر.

زيادة التدريب من أجل التعرف على المتجر بهم وتقديم الدعم لهن

إن الاتجار بالبشر يحدث عادة خلف أبواب مغلقة. فالنساء يتم إخفاؤهن عادة في بيوت للدعارة أو في فنادق، ويتم نقلهن باستمرار من مكان إلى آخر، ويتم الإعلان عن خدماتهن على مواقع الإنترنت، ويتم التمويه بالنسبة لهوياتهن الحقيقية. وهكذا تكون فرص التعرف على ضحايا الاتجار والاتصال بهن وإنقاذهن فرصا محدودة. وكثير ممن يعملون في مجالات الصحة أو التعليم أو الضيافة بل وفي قطاعي الشرطة والهجرة قد يقابلون المتجر بهم بدون معرفة هذه الحقيقة. ومن كان يمكنهم إنقاذ هؤلاء لا يستطيعون، بسبب انعدام التدريب والتعليم الملائمين، لا يمكنهم التعرف على الدلائل الرئيسية التي تشير إلى استغلال البشر بل قد يتعاملون عن ذلك لانعدام المعرفة أو انعدام الثقة في كيفية التعامل مع الموقف. وعلاوة على ذلك فإنه يتعين حين تجهر المرأة بوضعها أملا في الإنقاذ أن تقابل باستجابة إنسانية متعاطفة من جانب الشرطة والعاملين في المجالين الطبي والتعليمي المدرسين على التعرف على الضحايا ومساعدتهم.

ولتقديم الحوافز لهؤلاء النساء حتى يجهرن بوضعهن، يتعين توفير المسكن الملائم الآمن الذي يهتم فيه ممن كانوا يتجرون بهم والتعافي فيه من محتتهن، بغض النظر عما إذا كن سيستقمن للشهادة في القضايا التي تقام ضد من كانوا يتجرون بهم.

إن المتجر بهم من النساء تعدن عادة إلى أوطانهن بلا مال أو فرص. ولهذا يكون لخدمات الدعم التي تقدم النصح والتعويض المالي والتدريب على العمل دور حيوي في مساعدة هؤلاء النساء على أن يبدأن حياتهن من جديد. والدول ملزمة باحترام بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه الذي ينص على أنه يتعين على كل دولة من الدول الأطراف أن تكفل تضمن نظامها القانوني الداخلي تدابير توفر لضحايا الاتجار بالأشخاص وإمكانية الحصول على التعويض عما أصابهن من ضرر. وعدم إقامة الدعوى على المتجرين ومصادرة ما حصلوا عليه بشكل غير قانوني هو دليل على إخفاق الدولة في الوفاء بهذا الالتزام. وعلاوة على ذلك، فإنه يتعين تزويد الضحايا بالمعلومات عن حقوقهن في هذا الصدد.

توصيات

من أجل ما سبق فإننا ندعو هذه اللجنة إلى أن تحت الدول الأعضاء على القضاء على هذا الشكل الصارخ من أشكال الرق الحديث من خلال:

١ - الوقاية

(أ) زيادة المساعدة الإنمائية إلى ٠,٧ في المائة من الدخل القومي للبلد المانح، على نحو ما أكدته توافق آراء مونتيري وأوصى به مشروع الألفية، وتركيز هذه المساعدات على وضع استراتيجيات للتعليم والعمل من أجل النساء والفتيات في البلدان الفقيرة؛

(ب) بناء القدرات وتوفير الموارد من أجل زيادة الوعي بمسألة الاتجار وبحقوق الإنسان في كل المجالات المجتمعية (المدارس، والكنائس، وحرس الحدود، وأماكن العمل، والنقابات، إلخ)، خاصة في البلدان النامية وبين الفئات السكانية المعرضة للاتجار بها؛

٢ - الخدمات

(أ) القيام بأنشطة بناء القدرات والتدريب (في بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد) لتمكين العاملين في أجهزة الشرطة والقضاء والادعاء والمهجرة وفي قطاعات الطب والتعليم والضيافة من تقديم التقارير عما يقع من حالات، كل ذلك مع الاحترام التام لحقوق الإنسان للمتجر بهم من النساء؛

(ب) توفير الحماية المناسبة والدعم الطويل المدى وعمليات التأهيل للضحايا بما في ذلك توفير المسكن وتقديم التعويضات، مع ضمان ألا يكون توفير الخدمات متوقفاً على مشاركة الضحايا/الناجين في تقديم الشهادات بالمحاكم؛

(ج) ضمان أن يكون للضحايا/الناجين الحق في التعويض الفعال، مع مراعاة مشاريع المبادئ المتعلقة بالحق في التعويض الفعال كما وردت في تقرير المقرر الخاص المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين.

لقد ذكر باراك أوباما رئيس الولايات المتحدة الأمريكي في ملاحظاته المتعلقة بالاتجار بالبشر التي قدمها في مبادرة كلنتون العالمية يوم ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ "إن هذه المشكلة ينبغي أن تكون موضع اهتمام كل شخص، لأن فيها انتهاكاً لإنسانيتنا جميعاً. وينبغي أن تكون موضع اهتمام كل جماعة، لأنها تمزق نسيجنا الاجتماعي. وينبغي أن تكون موضع اهتمام كل مؤسسة تجارية، لأنها تشوه أسواقنا. وينبغي أن تكون موضع اهتمام كل أمة، لأنها تعرض الصحة العامة للخطر وتغذي العنف والجريمة المنظمة". وقال عن المتجر بمن إننا رأينا، واستمعنا إليهن، ونصر على أن تتحقق لهن الكرامة وعلى أننا نشارك فيما يؤمن به من أنه إذا ما أعطيت لهن الفرصة فلنهن سيعشن حياة تناسب مواهبهن وتكون جديدة بأحلامهن.

ملاحظة:

أيدت هذا البيان المنظمات التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس: جمعية سانت فنسنت دي بول لبنات المحبة؛ جماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية؛ جماعة لوريتو؛ مؤسسة الإرساليات الساليزية؛ جمعية راهبات نوتردام دي نامور؛ جمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية؛ منظمة يونانيم إترناشيونال؛ منظمة فيفات الدولية.